



العام الدراسي 25/2024 (الفصل الدراسي الأول)	تاريخ السريان
العام الدراسي 26/2025 (الفصل الدراسي الأول)	يبدأ الامتحان من



سياسة المدارس

بشأن

سلوك الطلبة

المقدمة

تحمل المدارس مسؤولية توفير بيئات تعليمية إيجابية وآمنة. يمكن للمدارس أن تنشئ بيئات تتسم بالأمن والاحترام والترحيب والتحفيز من خلال تحديد توقعات واضحة بشأن سلوك الطلبة والتعامل الفعال مع السلوكيات المثيرة للقلق. تقوم المدارس بإعداد طلبتها ليكونوا مواطنين إيجابيين في المجتمع عبر إرساء معايير للسلوك الفردي والجماعي وتعزيز القيم الثقافية لدولة الإمارات العربية المتحدة،

تُحدد هذه السياسة الشروط الأساسية للمدارس في تحديد وتنفيذ قواعد سلوك الطلبة وإنشاء آليات تعزز السلوك الإيجابي.

الغرض

- وضع تدابير لتشجيع سلوكيات الطلبة الإيجابية بشكل استباقي ولنبع السلوكيات المثيرة للقلق ومعالجتها.
- توضيح توقعات سلوك الطلبة من خلال وثيقة قواعد سلوك تتضمن مجموعة موحدة من المتطلبات الدينية.
- وضع سياسة مدرسية تستهدف منع التنمّر.



- دعم الطلبة الذين يجدون صعوبة في تلبية توقعات السلوك من خلال التدخل المناسب.
- تحديد المتطلبات للتعامل مع سوء سلوك الطلبة من خلال إستراتيجية متدرجة.



الغياب	حالة عدم التواجد الجسدي (أو الافتراضي، إذا تمت الموافقة عليه) في الصف/المدرسة.
معدل الغياب	نسبة الغياب غير المصحح به إلى أيام الدراسة وفقاً للتقويم المدرسي المعتمد. إذا تم قبول الطالب في منتصف العام، يتم حساب معدل الغياب من تاريخ انضمامه.
الاحتياجات التعليمية الإضافية	المتطلبات الفردية للحصول على دعم إضافي أو تعديلات أو تسهيلات داخل البيئة المدرسية على أساس دائم أو مؤقت استجابة لسوق معين. ينطبق هذا على أي دعم يتطلبه الطالبة أصحاب الأهم وأولئك الذين لديهم احتياجات تعليمية خاصة وأو عوائق إضافية أمام التعلم أو الوصول أو التفاعل في هذا السياق المحدد (على سبيل المثال، الأشخاص من ذوي عسر القراءة أو الإعاقة السمعية أو البصرية أو الطلبة المهووبين ذوي الخصوصية المزدوجة أو المهووبين و/أو الفائقين). على سبيل المثال، قد يحتاج الطالب ذو المركبة المحدودة إلى مواعنة الدرس للمشاركة في حرص التربية الرياضية وإجراء التسهيلات للوصول إلى المرافق، لكنه قد لا يحتاج إلى أي مواعنة في التقييمات. وبالرثيل، قد يحتاج الطالب ذو الإعاقة السمعية إلى دعم تقني إضافي في الفصل للوصول إلى محتوى الدرس، بالإضافة إلى تسهيلات مادية أخرى للوصول إلى المادة التعليمية (مثال: الجلوس في مقدمة الفصل للتمكن من قراءة الشفاه).
سياسات السلامة المتكاملة في دائرة التعليم والمعرفة	<p>تشمل مجموعة سياسات دائرة التعليم والمعرفة المتعلقة بالسلامة المتكاملة للطلبة وأو الموظفين السياسات التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> • سياسة دائرة التعليم والمعرفة الرقمية في المدارس • سياسة دائرة التعليم والمعرفة للمخاطر التعليمية في المدارس • سياسة دائرة التعليم والمعرفة للأنشطة اللاصفية والفعاليات في المدارس • سياسة دائرة التعليم والمعرفة للصحة والسلامة في المدارس • سياسة دائرة التعليم والمعرفة للغذاء والتغذية في المدارس • سياسة دائرة التعليم والمعرفة للدمج في المدارس • سياسة دائرة التعليم والمعرفة للخدمات التخصصية في المدارس • سياسة دائرة التعليم والمعرفة للتربيه الرياضية والرياضة المدرسية في المدارس • سياسة دائرة التعليم والمعرفة لضمان الرعاية في المدارس • سياسة دائرة التعليم والمعرفة للسلامة المتكاملة للموظفين في المدارس • سياسة دائرة التعليم والمعرفة لسلوك الطالبة في المدارس • سياسة دائرة التعليم والمعرفة للصحة النفسية للطالبة في المدارس • سياسة دائرة التعليم والمعرفة لحماية الطالبة في المدارس

• سياسة دائرة التعليم والمعرفة للاستدامة في المدارس • سياسة دائرة التعليم والمعرفة للسلامة التكاملة في المدارس	
سلوكيات مثيرة للقلق	<p>تغير جذري في السلوك (يتم ملاحظته فيما يتعلق بالأداء الأكاديمي أو الاهتمامات أو الأنشطة الاجتماعية أو القدرة على أداء المهام المألوفة) مع احتمال التأثير سلباً على السلامة التكاملة للفرد أو الآخرين. يتضمن هذا أيضاً "أي نمط متكرر من السلوك أو الانطباع عن السلوك الذي يعيق أو يهدد بعرقلة الاستفادة المثلث من التعليم أو السلامة التكاملة أو السلامة الجسدية أو الانخراط في النشاطات الاجتماعية الإيجابية مع الأقران والكبار" (سميث وفووكس، 2003). وهذا يشمل العادات الخطرة أو غير القانونية.</p>
التنمّر	<p>عبارة عن عدوان متكرر، سواء كان جسدياً أو اجتماعياً أو لفظياً، يمارسه الطلبة الذين يشعرون بأنّهم في موقع القوة ضد طلبة آخرين يُنْظَرُ إليهم على أنّهم أضعف أو عاجزون، بهدف تحقيق مكاسب معينة أو لفت الانتباه، بطريقة تؤذى الطالب جسدياً وأو عاطفياً. يمكن أن يرتكب التنمّر من قبل مجموعات أو أفراد، في بيئات عبر الإنترنّت (التننمّر الإلكتروني)، أو خارج نطاق الإنترنّت. توفر السياسة الوطنية للوقاية من التنمّر في المؤسسات التعليمية (وزارة التربية والتعليم، غير مؤرخة) إطاراً شاملّاً للتنمّر والتنمّر الإلكتروني.</p>
قواعد السلوك	<p>مبادئ المدرسة ومعاييرها والسلوك المتوقع من الطالب في المدرسة وأنباء الأنشطة المدرسية خارج المدرسة. يتضمن ميثاق السلوك بياناً واضحاً مما يشكله السلوك الإيجابي وما يشكله السلوك السيء.</p>
خطة التعلم المؤثقة (DLP)	<p>خطة توضح أي أهدافٍ تعليميةٍ فرديةٍ أو تعديلاتٍ على المنهج الدراسي أو الدعم الإضافي أو الأدوات التعليمية يتّفق عليها الكادر المدرسي وأولياء الأمور والطلبة (حيث يلزم)، وتشمل خطة التعليم الفردية (IEP) وخطة الدعم الفردية (ISP) وخطة التعلم الفردية (ILP) وخطة دعم السلوك (BSP) وخطة التعلم المتقدمة (ALP) وما إلى ذلك. وذلك للتعامل مع أي احتياجاتٍ أكاديميةٍ أو سلوكيّةٍ أو لغويةٍ أو اجتماعيةٍ نفسيةٍ مُحددة.</p>
الأنشطة اللاصفية	<p>أنشطة منتظمة يمكن للطلبة المشاركة فيها وعادة ما تكون خارج المنهج الدراسي (ولكن قد تكون مرتبطة به). يمكن أن تكون الأنشطة علمية أو رياضية أو ثقافية أو فكرية أو خيرية أو اجتماعية،</p>
سوء السلوك	<p>السلوك الذي لا يتماشى مع توقعات السلوك أو ميثاق سلوك الطالب في المدرسة.</p>
نموذج الدعم المدرج	<p>نهج لتلبية الاحتياجات المختلفة للطلبة والذي يقر بأن معظم الاحتياجات يمكن تلبيتها من قبل المعلم (المستوى 1: الشامل)، بينما قد يتطلب البعض تدخلات محددة (المستوى 2: المستهدف)</p>

<p>وقليل منها قد يتطلب درجة عالية من التخصيص وربما الدعم الخارجي من المتخصصين (المستوى 3: المكثف والفردي). يشمل هذا نماذج مثل نظام الدعم المتعدد للمستويات (MTSS) ونموذج النهج التدرج وغيرها.</p>	
<p>الشخص المسؤول عن الطفل أو المُكلف برعايته بموجب القانون، المعروف بالقائم على رعاية الطفل وفقاً للمرسوم بقانون الاتحادي رقم 3 لسنة 2016 بشأن حقوق الطفل "وديمة".</p>	ولي الأمر
<p>المعايير المتوقعة لسلوك الطالب كما هو محدد في ميثاق قواعد سلوك الطالب في المدرسة. يساهم هذا السلوك في تعزيز التعلم والسلامة التكاملة وأمن الطالب والمجتمع المدرسي.</p>	السلوك الإيجابي
<p>هذا الأسلوب يعتمد على استخدام أقل درجات التدخل الجسدي بالاستعانة بقوة معقولة كخيار وحيد متاح لمنع الإضرار بالنفس أو الآخرين. يشمل التدخل الإيجابي عدم استخدام قوة تفوق الحاجة العقلية أثناء التلامس الجسدي، مثل توجيه طالب مصاب إلى مكان آمن بمسك ذراعه أو في حالات أكثر تطرفاً كتقييد طالب يتسبب بأذى جسدي عنيف لأحد أقرانه.</p>	التعامل الإيجابي
<p>يعبر عن تفاعل الطالب مع المواقف والمحفزات المختلفة، بما في ذلك مدى تناسب أو عدم تناسب كلماته وأساليبه وموافقته وتصرفاته تجاه الطلبة الآخرين أو الموظفين أو أفراد المجتمع المدرسي.</p>	سلوك الطالب



1. سياسة سلوك الطلبة

متطلبات السياسة: يجب على المدارس وضع وتنفيذ سياسة سلوك الطلبة بما يتماشى مع سياسات السلامة المتكاملة والسياسة الوطنية للوقاية من التنمّر في المؤسسات التعليمية (وزارة التربية والتعليم، غير مؤرخة).

1. يجب أن تشمل سياسة سلوك الطلبة في المدرسة ما يلي:

- أ. نموذج السلوك الإيجابي الشامل (انظر [القسم 2. نموذج السلوك الإيجابي](#)).
- ب. ميثاق قواعد سلوك الطلبة في المدرسة (انظر [القسم 3. ميثاق قواعد سلوك الطلبة](#)).
- ج. سياسة سوء السلوك والإجراءات المتبعة (انظر [القسم 4. سياسة سوء السلوك والإجراءات المتبعة](#)).
- د. سياسة الوقاية من التنمّر (انظر [القسم 5. الوقاية من التنمّر](#)).
- هـ. كيفية تقديم الدعم والتدخلات من المدارس للطلبة (انظر [القسم 6. الدعم والتدخلات](#)).

المراجعة السنوية: يتعين على المدارس إجراء مراجعة سنوية لسياسة سلوك الطلبة وكيفية تطبيقها من خلال مراجعة الحوادث السلوكية للطلبة.

ال التواصل: يجب على المدارس اتخاذ خطوات ملموسة لضمان أن تكون سياسة سلوك الطلبة واضحة ومفهومة من قبل كافة أفراد المجتمع المدرسي. كما يجب على المدارس مشاركة هذه السياسة مع أولياء الأمور (على سبيل المثال عبر موقع المدرسة الإلكتروني) والتحقق من موافقة أولياء الأمور على هذه السياسة عند التوقيع على عقدولي الأمر - المدرسة.

2. نموذج السلوك الإيجابي

نموذج السلوك الإيجابي: يجب على المدارس تنفيذ نموذج السلوك الإيجابي لتشجيع وتقدير ومكافأة وتعزيز السلوكيات الإيجابية من خلال ما يلي:

1. الأساس والمبادئ الكامنة وراء تطوير ثقافة تعزز معايير سلوكية عالية، بما يتماشى مع قيم المدرسة، بما في ذلك:
أ. الهوية الوطنية الإماراتية والثقافة: احترام الدين والثقافة والقيم المحلية والتقاليدي بما يتماشى مع [سياسة دائرة التعليم والثقافة للقيم وقواعد الأخلاق في المدارس وسياسة دائرة التعليم والثقافة للاعتبارات الثقافية في المدارس](#).

بـ. بيئة مدرسية إيجابية: بيئة مدرسية ترحبية ومهتمة وآمنة وغنية ومهنية وتحترم الجميع، بعض النظر عن الخلفية والجنسية والدين والقدرة/العجز والعرق والجنس وغير ذلك.

2. إستراتيجيات وأطر على مستوى المدرسة تهدف لتعليم جميع الطلبة السلوك الإيجابي مثل التطور الاجتماعي العاطفي والإدارة الذاتية وتنظيم العواطف واحترام الاختلافات والوقاية من التنمـر.

3. تدريب المعلمين على سياسة سلوك الطلبة في المدرسة والإدارة الإيجابية لسلوك الطلبة.

4. التواصل الواضح والمفصل بشأن دور والتزامات أولياء الأمور في تجسيد ودعم السلوك الإيجابي بما يتماشى مع [سياسة دائرة التعليم والمعرفة لمشاركة أولياء الأمور في المدارس](#).

5. وضع آليات وإجراءات لتحديد الطلبة المعرضين لارتكاب أو الذين تبين تورطهم في سلوكيات سيئة أو سلوكيات مثيرة للقلق.

6. تقديم الدعم والتدخلات والإجراءات الضرورية في حالات سوء السلوك والسلوكيات المثيرة للقلق بما يتماشى مع المتطلبات المحددة في [القسم 6. الدعم والتدخلات](#).

3. تعزيز السلوك الإيجابي من خلال ميثاق قواعد سلوك الطلبة

3.1 ميثاق قواعد سلوك الطلبة: يجب على المدارس تشجيع السلوك الإيجابي بين طلبتها من خلال وضع ميثاق قواعد سلوك الطلبة الذي يشمل ما يلي على الأقل:

1. بيان واضح للتصرفات التي تحدد السلوك الإيجابي للطلبة، والذي يتضمن:
أ. إظهار الاهتمام والاحترام للمطلوبين للمدرسة وكادرها والطلبة والمجتمع من خلال:

(1) الالتزام بجميع قواعد المدرسة.

(2) التصرف بشكل مسؤول وسليم، مع مراعاة سلامة النفس والآخرين.

(3) العناية بممتلكات المدرسة والمرافق، بالإضافة إلى ممتلكات الآخرين.

بـ. تمثيل المدرسة في المناسبات العامة وتعزيز الصورة الإيجابية للمدرسة.

جـ. إظهار عقلية إيجابية والانخراط في عملية التعلم من خلال:

(1) الحضور إلى المدرسة والوصول الدراسية في الوقت المحدد وتقديم تفسير للتأخير والغياب.

(2) الوفاء بجميع المسؤوليات كطالب (مثل إكمال الأعمال الصيفية) من خلال التحلـي

بأخلاقيات عمل جيدة، وجهود شخصية، وأمانة، ورغبة في التعلم.

- (3) التصرف بمسؤولية واحترام بحيث لا يتسبب في تعطيل تعلم الآخرين داخل وخارج الفصل الدراسي.
- (4) المشاركة في فرص التعلم اللاصفية.
- د. إظهار الاحترام، واللائقة تجاه الآخرين، ومراعاة الآخرين بما في ذلك الموظفين، والطلبة، وأولياء الأمور، والمجتمع، من خلال اتخاذ إجراءات مثل:
- (1) التحدث بأدب والتصرف بلطف مع الآخرين (مثلاً استخدام عبارات مثل "من فضلك"، و "شكراً"، وفتح الأبواب للآخرين، وما إلى ذلك).
 - (2) الاصطفاف بطريقة منتظمة واحترام أماكن الآخرين في الطوابير.
 - (3) احترام المساحة الشخصية والحدود، بما في ذلك طلب الإذن للمس أو استخدام ممتلكات الآخرين.
 - (4) المبادرة الشخصية للتصرف كـ "مواطن مسؤول" في المدرسة من خلال عدم الانخراط في سوء السلوك وحماية الطلبة الآخرين من التنمر عن طريق التدخل (عند اللزوم) وأو الإبلاغ عن حوادث سوء السلوك التي يشهدها.
 - (5) إظهار الروح الرياضية عند الفوز والخسارة.
 - (6) التفكير في تأثير الكلمات والتصرفات على جميع الطلبة والموظفيين وأولياء الأمور.
 - (7) اتباع ممارسات النظافة الصحيحة (مثلاً غسل اليدين، وتغطية الأنف والفم عند العطس/السعال، والامتناع عن البصق، والانتباه للروائح غير اللطيفة الصادرة من الشخص نفسه).
 - (8) اليقظة والعناية والدعم وأو التوجيه للطلبة الأصغر سنًا، حسب الاقتضاء.
 - (9) المبادرة الشخصية لتشجيع وتعزيز الوعي البيئي والحفاظ على البيئة وتطبيق الممارسات المستدامة بما يتماشى مع [سياسة دائرة التعليم والمعرفة للاستدامة في المدارس](#).
 - (10) تشجيع التعاون وال الحوار المفتوح من خلال الانخراط في العمل الجماعي واتخاذ موقف منفتح وترحبي تجاه الطلبة الآخرين، خاصة أولئك الذين قد يشعرون بالتهميش (الطلبة الجدد والطلبة الذين يتعرضون للتنمر بشكل متكرر وغير ذلك).
 - (11) ارتداء الملابس غير المتكلفة والمناسبة واتباع قواعد الري المدرسي والالتزام بقواعد المظهر والنظافة الشخصية.
 - (12) احترام الهوية الوطنية الإماراتية والقيم الثقافية بما يتماشى مع [سياسة دائرة التعليم والمعرفة للاعتبارات الثقافية في المدارس](#).
 - (13) التعرف على تنوع المدرسة والمجتمع وعدم التمييز ضد الآخرين على أساس سمات معينة مثل الأصل العرقي أو الجنسية أو الثقافة أو اللغة أو الدين أو الجنس أو القدرة/العجز، بما يتماشى مع [سياسة دائرة التعليم والمعرفة للقيم وقواعد الأخلاق في المدارس](#).

2. توقعات باتباع الطلبة سلوكاً إيجابياً أثناء تواجدهم تحت إشراف المدرسة.

أ. يشمل ذلك الفترات التي يتنقل فيها الطلبة من وإلى المدرسة باستخدام وسائل النقل المدرسية والتحرك بين الأنشطة والانتظار والمشاركة في جميع الأنشطة التي تنظمها المدرسة داخل مقربها أو خارجه.

ب. يُسمح للمدارس بتمديد تطبيق ميثاق قواعد سلوك الطلبة على المواقف التي يمثل فيها الطلبة المدرسة بشكل غير مباشر عندما لا يكونون تحت إشراف المدرسة، على سبيل المثال عند ارتداء الزي الدراسي في الأماكن العامة.

3. بيان واضح للتصورات التي تدرج تحت سوء سلوك والإجراءات التأديبية المرتبطة بها كما هو محدد في

القسم 4. سياسة سوء السلوك والإجراءات المتبعة.

4. سياسة سوء السلوك والإجراءات المتبعة

4.1 يجب على المدارس السعي لخلق ثقافة تطبيق النهج السلوكي الإيجابي عند التعامل مع سوء سلوك الطلبة، يشمل ذلك مراجعة الحادثة مع الطالب وإعطائه فرصة لشرح وفهم وتحمل المسؤلية عن سوء سلوكه. كما يجب على المدارس تحليل الأسباب المحتملة لسلوك الطالب، وإشراك الطالب في التوصل إلى إستراتيجياته الخاصة لإدارة السلوك، وتوفير الدعم الاجتماعي والعاطفي والتعليمي اللازم لتشجيع السلوك الإيجابي قدر الإمكان قبل اللجوء إلى أي إجراءات تأديبية (انظر القسم 4. سياسة سوء السلوك والإجراءات المتبعة).

4.2 متطلبات السياسة: يجب على المدارس وضع وتنفيذ سياسة سوء السلوك والإجراءات المتبعة الخاصة بها، بما يتماشى مع المتطلبات المحددة في هذه السياسة. في الحالات التي تحتاج فيها المدارس متطلبات إضافية لإدارة سلوك الطلبة، يمكن للمدارس اعتماد نظام إدارة سلوك الطلبة الموضح في القرار الوزاري رقم (851) لسنة 2018 بشأن ميثاق إدارة سلوك الطلبة في مؤسسات التعليم العام (وزارة التربية والتعليم، 2018)، طالما أنه لا يتعارض مع هذه السياسة. يجب أن تحدد سياسة المدرسة، على الأقل، العناصر التالية:

1. تطبيق سياسة سوء السلوك: يجب أن تكون سياسة سوء السلوك هذه قابلة للتطبيق على الطلبة بدءاً من الصف الخامس/السنة السادسة. يخضع الطلبة دون الصف 5/السنة 6 للقرار الوزاري رقم (206) لسنة 2020 بشأن سياسة إدارة السلوك الإيجابي للأطفال في مرحلة الطفولة المبكرة في المؤسسات التعليمية.

2. مستويات سوء السلوك: يجب على المدارس التأكد من أن سياسة سوء السلوك والإجراءات المتبعة الخاصة بها تميز بين مستويات سوء السلوك المختلفة المحددة في المادة 7 من القرار الوزاري رقم (851) لسنة 2018 بشأن ميثاق إدارة سلوك الطلبة في مؤسسات التعليم العام:
أ. المخالفات من المستوى الأول:

- (1) الفشل في حضور الفصول في الوقت المحدد بشكل متكرر بدون عذر مقبول.
 - (2) عدم الامتثال للزي المدرسي (العادي أو الرياضي) بدون عذر مقبول.
 - (3) عدم إحضار الكتب والوارد الأخرى للمدرسة بدون عذر مقبول.
 - (4) عدم اتباع قواعد المدرسة كما هو مذكور في ميثاق سلوك الطالب داخل وخارج الفصل الدراسي (مثلاً، تناول الطعام داخل الفصل أو أثناء الطابور دون إذن، وعدم البقاء هادئاً /منضبطاً أثناء الفصل، وإصدار أصوات غير لائقة داخل أو خارج الفصل، وعدم ارتداء ملابس محتشمة، أو إجراء تصفييف شعر غير مناسبة، إذا كان ذلك قابلاً للتطبيق).
 - (5) النوم أو تناول الطعام أثناء الدرس أو الطابور الصباحي بدون تبرير أو إذن (بعد التحقق من حالة الطالب الصحية).
 - (6) عدم إنجاز الواجبات المزلية (إن وجدت) وعدم إنجاز الواجبات في الوقت المناسب، إن وجدت.
 - (7) سوء استخدام الأجهزة الرقمية في المدرسة (لعب الألعاب، تصفح منصات التواصل الاجتماعي، المراسلة، استخدام سماعات الرأس/الأذن في الفصل بدون تبرير أو إذن).
 - (8) أي أشكال أخرى من سوء السلوك المماثلة لا سبق حسب تقدير لجنة إدارة السلوك.
- ب. الحالات من المستوى الثاني:
- (1) مغادرة أو دخول الفصل الدراسي أثناء الدرس بدون إذن.
 - (2) عدم حضور الأنشطة والفعاليات المدرسية الإلزامية بدون عذر مقبول.
 - (3) التحرير على الشجار أو التهديد أو ترهيب الآقران في المدرسة.
 - (4) التصرف أو الظهور بطريقة تتعارض مع [سياسة دائرة التعليم والمعرفة للاعتبارات الثقافية في المدارس](#).

- (5) التسبب في أضرار طفيفة لآلات المدرسة أو الحافلة (مثال: الكتابة أو لصق العلامة أسفل الطاولة أو على مقاعد الحافلة، أو اللعب البسيط بجرس الإنذار أو المصاعد).
- (6) إخراج و/أو استخدام الهواتف المحمولة في المدرسة بدون إذن أو في حالات الطوارئ.
- (7) التعدي اللفظي أو الإهانة لأي فرد من أفراد المجتمع المدرسي (بما في ذلك الزواج).
- (8) استخدام أو الترويج أو امتلاك أو توزيع التبغ ومنتجاته التبغ الأخرى ومستلزماتها مثل الشيشة والسجائر الإلكترونية/التدخين الإلكتروني وغيرها، والولايات والغليون في حرم المدرسة أو على متن الحافلة أو أثناء الأنشطة المدرسية خارج المدرسة.
- (9) رفض اتباع أي تعليمات خاصة بالسلامة بما يتواافق مع [سياسة دائرة التعليم والمعرفة للصحة والسلامة في المدارس](#).
- (10) أي أشكال أخرى من سوء السلوك المماثلة لا سبق حسب تقدير لجنة إدارة السلوك.

ج. الحالات من المستوى الثالث:

- (1) التنمير أو الترهيب أو التحرش أو إساءة معاملة أفراد المجتمع المدرسي، بما في ذلك التشهير بهم على وسائل التواصل الاجتماعي.
- (2) التلفيق وتزيف المستندات وانتهاك الشخصية.
- (3) الغش الأكاديمي/الاتصال (السرقة الفكرية) (بما في ذلك النسخ وإعادة كتابة الواجبات والادعاء الكاذب بأنها من عملهم).

- (4) مغادرة حرم المدرسة بدون إذن.
- (5) تدمير أو تخريب ممتلكات المدرسة أو الاستيلاء عليها.
- (6) تشغيل أو تفعيل إنذار الحريق أو طفایات الحريق بالمدرسة.
- (7) الاستيلاء أو التدمير أو التخريب في حافلة المدرسة (بما في ذلك جميع المفروشات)، بما في ذلك التسبب في الأذى للسائق أو المشرف أو مستخدمي الطرق الآخرين.
- (8) الاعتداء على الآخرين في المدرسة أو على متن الحافلة أو أثناء الأنشطة المدرسية خارج المدرسة، دون التسبب في إصابة للضحية.
- (9) قيادة المركبات بتهور داخل أو حول حرم المدرسة وعدم اتباع تعليمات الأمن والسلامة.
- (10) التقاط أو امتلاك أو مشاهدة أو توزيع وسائل (تسجيل صوت وصور وفيديو وما إلى ذلك) للموظفين والطلبة التي تم التقاطها بدون موافقة.
- (11) أي أشكال أخرى من سوء السلوك المماثلة لا سيق حسب تقدير جنة إدارة السلوك.
- د. الحالات من المستوى الرابع:
- (1) استخدام وسائل الاتصال (مثل وسائل التواصل الاجتماعي، الأجهزة الرقمية) لأغراض غير قانونية أو غير أخلاقية أو بطريقة تشوّه سمعة المدرسة وأفراد المجتمع المدرسي.
 - (2) امتلاك أو استخدام أو توزيع الأسلحة أو المعدات التي تستخدم كأسلحة (مثل الأسلحة النارية، الشفرات) أو ما يعادلها في حرم المدرسة أو على متن الحافلة أو أثناء الأنشطة المدرسية خارج المدرسة.
 - (3) الاعتداء الجنسي (بما في ذلك التحرش الجنسي) داخل المدرسة أو على متن الحافلة أو أثناء الأنشطة المدرسية خارج المدرسة.
 - (4) الاعتداء على الآخرين في المدرسة أو على متن الحافلة أو أثناء الأنشطة المدرسية خارج المدرسة والتسبب في إصابة للضحية
 - (5) السرقة و/or المشاركة في تغطيتها.
 - (6) التقاط أو امتلاك أو مشاهدة أو توزيع المعلومات/الوسائل (تسجيل صوت أو صور أو فيديو وما إلى ذلك) التي تتضمن محتوى غير قانوني (إباحي، فيديوهات إرهابية/متطرفة).
 - (7) تسريب أسئلة الامتحانات أو المشاركة في الأنشطة ذات الصلة.
 - (8) إشعال النار في حرم المدرسة.
 - (9) إهانة الشخصيات السياسية أو الدينية أو الاجتماعية في الإمارات.
 - (10) استخدام أو الترويج أو امتلاك أو توزيع الكحول أو المخدرات أو الأدوية الطبية أو المواد المؤثرة عقلياً في حرم المدرسة أو على متن الحافلة أو أثناء الأنشطة المدرسية خارج المدرسة.
 - (11) نشر أو الترويج للأفكار/المعتقدات الثقافية غير المناسبة التي تتعارض مع قوانين الإمارات بنية سيئة وفقاً لـ [سياسة دائرة التعليم والمعرفة للاعتبارات الثقافية في المدارس](#).
 - (12) النشاط الرقمي التطيلي و/or غير القانوني على أنظمة تقنية المعلومات في المدرسة (مثل اختراق حسابات المدرسة، تثبيت برامج غير مصرح بها).
 - (13) التسلل إلى حرم المدرسة بعد ساعات الدراسة.

14) الاستمرار في التنمُّر أو الترهيب أو التحرش و/أو إساءة معاملة أفراد المجتمع المدرسي، بما في ذلك التشهير بهم على وسائل التواصل الاجتماعي.

15) أي أشكال أخرى من أشكال سوء السلوك المماثلة لا سيق حسب تقدير لجنة إدارة السلوك.

4.3 لجنة إدارة السلوك: يجب على المدارس تشكيل لجنة إدارة السلوك.

1. يجب أن تكون اللجنة من 4 أعضاء على الأقل، على أدنى حد وهم:

أ. المدير (و/أو من ينوب عنه).

ب. عضو من فريق هيئة التدريس.

ج. عضو من فريق الرعاية الاجتماعية (مثل الأخصائي الاجتماعي، المرشد، مسؤول السلامة المتكاملة) أو أي عضو آخر حسب تقدير المدرسة.

د. منسق حماية الطفل. إذا كان من يشغل هذا الدور عضو في فريق الرعاية الاجتماعية، يمكن أن تكون اللجنة من 3 أعضاء فقط إذا قررت المدرسة ذلك.

2. يجب على اللجنة مراجعة ومناقشة مخاوف سلوك الطلبة، بشرط أن تكون الإجراءات التأديبية التي تتخذها اللجنة عادلة ومتساوية لجميع الطلبة دون استثناء. يجب أن تكون جميع الإجراءات التأديبية مناسبة لعمر الطالب وقدراته وشدة سوء السلوك حسب المستويات المحددة.

3. يجب أن يكون أعضاء اللجنة متاحين للجتماع في أي وقت لإصدار القرارات والتوصيات، بما يتوافق مع أهمية وإلحاح الوضع.

4.4 آليات الوقاية: يجب على المدارس التأكد من أن سياسة سلوك الطلبة تحدد الآليات التي يتم من خلالها تقديم فرص وإرشادات مناسبة للطلبة لتحديد دوافع أفعالهم وتصحيح أي سلوكيات سلبية قبل اتخاذ إجراءات تأديبية (انظر [القسم 6. الدعم والتدخلات](#)).

4.5 الإجراءات التأديبية: يجب على المدارس التأكد من أن سياسة سلوك الطلبة تحدد الإجراءات التأديبية المقبولة، مع وصف كيفية تنفيذ كل إجراء والأطراف المعنية وإجراءات التصعيد الداخلية.

1. يُسمح للمدارس باستخدام أي من الإجراءات التأديبية التالية، بشرط أن تكون متناسبة ومناسبة للعمر ومتواقة مع الشكل رقم 1. مراحل الإجراءات التأديبية:

أ. جلسة مناقشة مع الطالب و/أو ولـي الأمر

ب. اجتماعات رسمية ومسجلة مع الطالب و/أو ولـي الأمر

ج. تحذير شفهي

د. إنذار كتابي موجه ولـي الأمر

هـ. عزل مؤقت أو دائم من فصل/مجموعة، تحت إشراف مناسب (إيقاف داخل المدرسة).

- و. فقدان الامتيازات في المدرسة
- ز. مصادر مؤقتة أو دائمة للأدوات الشخصية التي تخص الطالب إذا كانت غير مناسبة (مثل هاتف محمول أو مشغل موسيقى) وذلك عن طريق قرار من لجنة إدارة السلوك.
- ح. الاحتجاز تحت الإشراف خلال الاستراحة أو الغداء أو بعد المدرسة (بموافقةولي الأمر)
- ط. العمل المجتمعي تحت إشراف
- ي. الإيقاف المؤقت للطالب من حرم المدرسة (إيقاف خارج المدرسة)
- ك. الإيقاف الدائم للطالب من المدرسة عن طريق إلغاء/سحب تسجيده (الفصل)
2. يُحظر على المدارس استخدام أي من الأساليب التالية كإجراءات تأديبية:
- أ. العقاب البدني (مثلاً استخدام القوة البدنية كوسيلة لتحقيق الانضباط أو العقاب بهدف التسبب في الألم أو الانزعاج الجسدي ولو كان طفيفاً بما يتواافق مع [سياسة دائرة التعليم والمعرفة لحماية الطلبة في المدارس](#)).
- ب. الكشف عن المعلومات الشخصية للطالب بدون موافقته (مثلاً الحالة الطبية، الوضع المالي، الشؤون العائلية)
- ج. العقاب النفسي (مثلاً الإساءة اللفظية، إصدار التهديدات)
- د. حبس الطالب داخل حرم المدرسة
- هـ. مصادر متعلقات الطالب الشخصية بدون قرار من لجنة إدارة السلوك.
- وـ. حسم الدرجات أو التهديد بحسنم درجة/ علامة الطالب الأكاديمية
- زـ. فرض واجبات مدرسية إضافية
- حـ. السخرية من الطالب أو إهانته أو إذلاله سواء بشكل خاص أو عام
- طـ. منع الطالب من استخدام المرافق الصحية أو تناول الطعام والشراب
- يـ. الاحتجاز خارج ساعات المدرسة الرسمية بدون موافقةولي الأمر

4.6 الإجراءات التأديبية: يجب على المدارس التأكد من أن سياساتها تحدد إجراءات تأديبية واضحة ومرحلية لمعالجة سوء سلوك الطلبة، بما يتواافق مع [الشكل 1. مراحل الإجراءات التأديبية](#). يُسمح للمدارس بممارسة الرفق في إصدار الإجراءات التأديبية، ولكن هنا الحق في تنفيذ الإجراءات وفقاً [للشكل 1. مراحل الإجراءات التأديبية](#). يجب على المدارس استخدام التوجيهات والإجراءات التأديبية المناسبة لتشجيع الطلبة على فهم سبب عدم قبول سلوكهم وكيفية تحسين سلوكهم في المستقبل. في استجابتها لحوادث سوء سلوك الطلبة، يجب على المدارسأخذ الظروف الفردية للطالب وشخصياتهم في الاعتبار، بما في ذلك العوامل الاجتماعية والعاطفية والنفسية التي قد تكمن وراء سلوك الطالب. يجب أن تكون إدارة سوء سلوك الطلبة متسقة مع الآتي:

1. في جميع حالات سوء سلوك، يجب أن يكون النهج الأول دائماً مركزاً على فهم العوامل المحتملة التي تساهم في سلوك الطالب وتوفير الدعم ذي الصلة حيثما أمكن وتعزيز السلوك الإيجابي لتشجيع الطلبة على تحمل المسئولية عن أفعالهم (انظر القسم 2. نموذج السلوك الإيجابي).

الشكل 1. مراحل الإجراءات التأديبية

مستوى سوء السلوك	المرة الأولى	المرة الثانية	المرة الثالثة	الحالة
المستوى 1				أكثر من ثلاث مرات
				إنذار كتابي إخطار أولياء الأمر كتاباً واستدعاء ولي الأمر من قبل لجنة إدارة السلوك للاتفاق على كيفية تنفيذ مجموعة من الإستراتيجيات التي تهدف إلى الحد من السلوك السلبي.
	إنذار كتابي إخطار أولياء الأمر كتاباً وعقد اجتماع (اجتماعات) معهم للاتفاق على إستراتيجية مشتركة المترتب والمدرسة. يطلب من أولياء الأمور التوقيع على تعهد لدعم إستراتيجية المتفق عليها..	إنذار كتابي إخطار أولياء الأمر كتاباً وعقد اجتماع (اجتماعات) معهم للاتفاق على إستراتيجية مشتركة المترتب والمدرسة.	إنذار كتابي إخطارولي الأمر كتاباً بسوء سلوك الطالب.	تحذير شفهي مناقشة التغيير المتوقع في السلوك مع الطالب.
المستوى 2	الفصل إيقاف الطالب فوراً عن المدرسة حتى نهاية التحقيق لمدة أقصاها 5 أيام، وإشعارولي الأمر. تقوم لجنة إدارة السلوك بتقييم الأدلة والاتفاق على مجموعة نهائية من الإجراءات التأديبية التي قد تشمل الفصل. بعد اتباع الخطوات السابقة، إذا استمر الطالب في تكرار المخالفات، يُسمح للمدرسة ب تقديم طلب إلى دائرة التعليم والمعرفة لفصل الطالب. عند تقديم الطلب إلى دائرة التعليم والمعرفة، يجب على المدرسة إدراج الأدلة التي تُظهر اتباع جميع المراحل السابقة، بما في ذلك دليل على توفير الدعم والاستشارة الكافية وفقاً لـإستراتيجية السلوك.	الإيقاف المؤقت في المدرسة إيقاف الطالب مؤقتاً لمدة تصل إلى ثلاثة أيام وتكتيشه بأداء واجبات دراسية تحت إشراف داخل المدرسة. إصدار إنذار نهائي كتابي للطالب وولي الأمر.	الإيقاف المؤقت في المدرسة إيقاف الطالب مؤقتاً لمدة تصل إلى يومين وتكتيشه بأداء واجبات دراسية تحت إشراف داخل المدرسة مع إشعار ولي الأمر.	إنذار كتابي يطلب من الطالب توقيع تعهد بعدم تكرار الفعل المخالف. استدعاء ولي الأمر، الذي يطلب منه توقيع اتفاقية تلزمه بدعم طفله في تصحيح سلوكه.
المستوى 3	الفصل إيقاف الطالب فوراً عن المدرسة حتى نهاية التحقيق لمدة أقصاها 5 أيام وإشعارولي الأمر.	الإيقاف المؤقت خارج المدرسة	الإيقاف المؤقت في المدرسة	

السلوك	مستوى سوء	الحالة	
أكثـر من ثلـاث مرات	المـرة الثـالـثـة	المـرة الثـانـيـة	المـرة الأولى
<p>يقوم فريق إدارة السلوك بتقييم الأدلة والاتفاق على مجموعة من الإجراءات التأديبية النهائية التي قد تشمل الفصل.</p> <p>بعد اتباع الخطوات السابقة، إذا استمر الطالب في تكرار المخالفة، يُسمح للمدرسة بتقديم طلب إلى دائرة التعليم والمعرفة لفصل الطالب. عند تقديم الطلب إلى دائرة التعليم والمعرفة، يجب على المدرسة إرفاق الأدلة التي تُظهر اتباع جميع المراحل السابقة، بما في ذلك دليل على توفير الدعم والاستشارة الكافية وفقاً لـاستراتيجية السلوك.</p>	<p>إيقاف الطالب فوراً عن المدرسة حتى نهاية التحقيق لمدة أقصاها 5 أيام وإشعارولي الأمر.</p> <p>يقوم فريق إدارة السلوك بتقييم الأدلة والاتفاق على مجموعة من الإجراءات التأديبية النهائية التي قد تشمل الفصل.</p> <p>بعد اتباع الخطوات السابقة، إذا استمر الطالب في تكرار المخالفة، تُمنح المدرسة إذن بتقديم طلب إلى دائرة التعليم والمعرفة لفصل الطالب. عند تقديم الطلب، يجب على المدرسة إدراج الأدلة التي تثبت اتباع جميع المراحل السابقة، بما في ذلك إثبات توفير الاستشارة الكافية وفقاً لـاستراتيجية السلوك.</p>	<p>إيقاف الطالب فوراً عن المدرسة حتى نهاية التحقيق لمدة أقصاها 5 أيام وإشعارولي الأمر.</p> <p>يقوم فريق إدارة السلوك بتقييم الأدلة والاتفاق على مجموعة من الإجراءات التأديبية النهائية.</p> <p>تقديم إنذار كتابي نهائي للطالب وولي الأمر.</p> <p>استدعاء الطالب وولي الأمر إلى المدرسة لعرض قرار اللجنة.</p>	<p>إيقاف الطالب فوراً داخل المدرسة.</p> <p>يقوم فريق إدارة السلوك بتقييم الأدلة وتحديد الإجراءات التأديبية.</p> <p>تستدعي المدرسة ولي الأمر فوراً لإبلاغه بالإجراء التأديبي وضرورة توقيع تعهد لدعم الإستراتيجية التتفق عليها.</p>
<p>الفصل</p> <p>إيقاف الطالب فوراً عن المدرسة حتى نهاية التحقيق لمدة أقصاها 5 أيام وإشعارولي الأمر.</p> <p>يقوم فريق إدارة السلوك بتقييم الأدلة والاتفاق على مجموعة من الإجراءات التأديبية النهائية التي قد تشمل الفصل.</p> <p>بعد اتباع الخطوات السابقة، إذا استمر الطالب في تكرار المخالفة، تُمنح المدرسة إذن بتقديم طلب إلى دائرة التعليم والمعرفة لفصل الطالب. عند تقديم الطلب، يجب على المدرسة إدراج الأدلة التي تثبت اتباع جميع المراحل السابقة، بما في ذلك إثبات توفير الاستشارة الكافية وفقاً لـاستراتيجية السلوك.</p>	<p>الإيقاف المؤقت عن المدرسة</p> <p>إيقاف الطالب فوراً عن المدرسة حتى نهاية التحقيق مع إشعارولي الأمر.</p> <p>يقوم فريق إدارة السلوك بتقييم الأدلة والاتفاق على مجموعة من الإجراءات التأديبية وخطوة تصحيحية.</p>	<p>المستوى 4</p>	

2. خلال العملية التأديبية، يجب على المدارس مراقبة وتوثيق وتقديم دعم مستمر للطلبة (سواء من خلال مرشد المدرسة أو الأخصائي العلاجي في المدرسة) وأشكال أخرى من الدعم (مثل الأخصائي الاجتماعي) حسب الحاجة طوال العملية التأديبية.

3. يجب على المدارس التعامل مع سوء السلوك الذي يمكن تصنيفه كإساءة معاملة (مثل الإساءة الجسدية، التنمير، الاعتداء الجنسي) وفقاً لـإجراءات الإبلاغ في دليل معالجة حالات الإساءة للطلاب داخل المؤسسات التعليمية (هيئة الطفولة المبكرة، 2024).

4. يجب على المدارس إشراك السلطات المنفذة للقانون على النحو المطلوب عندما يكون سوء السلوك غير قانوني وفقاً للأحدث القوانين المعمول بها في دولة الإمارات العربية المتحدة.

5. يجب على المدارس التأكد من أنه عند تطبيق الإجراءات التأديبية فيما يتعلق بالطلبة ذوي الاحتياجات التعليمية الإضافية تم استشارة رئيس الدمج لتحديد الإجراء التأديبي المناسب.

أ. يجب على المدارس التأكد من أن أي احتياجات تعليمية خاصة تؤثر على تنظيم السلوك يتم أخذها في الاعتبار عند تحديد الإجراء التأديبي المناسب.

ب. يجب على المدارس وضع خطة تعليمية موثقة و/أو تقييم المخاطر لإدارة الحالات التي لا يمكن للطلبة ذوي الاحتياجات التعليمية الإضافية تنظيم سلوكهم بطريقة مماثلة لأقرانهم بسبب احتياج خاص.

ج. يجب على المدارس تقديم إرشادات كافية للطلبة لضمان استمرار التعلم أثناء فترات الاحتجاز تحت الإشراف و/أو الإيقاف.

6. عندما تفشل المدرسة في إعادة تسجيل طالب واجه إجراءات تأديبية في العام السابق، يُصنف ذلك على أنه فصل، حيث يوجد التزام بإعادة تسجيل جميع الطلبة بحسب ما ورد في [سياسة دائرة التعليم والمعرفة للشئون الإدارية للطلبة في المدارس](#). يجب على المدارس بالتالي طلب الموافقة من دائرة التعليم والمعرفة (انظر [القسم 4.9 الموافقة على الفصل](#)).

أ. يجب على المدارس التي تستقبل الطلبة ألا ترفض القبول بناءً على التاريخ السلوكي للطالب.

ب. يجب على المدارس دعم الطلبة في ممارسة حقوقهم في طلب المشورة والدعم أثناء الإيقاف أو الاحتجاز تحت الإشراف.

ج. لا يُسمح للمدارس باستخدام سوء سلوك ولن الأمر كأساس للإجراء التأديبي ضد الطالب.

4.7 إجراءات الاستئناف: يجب على المدارس وضع إجراء للاستئناف استناداً إلى قرارات لجنة إدارة السلوك، ويجب أن يتضمن ما يلي:

1. الجداول الزمنية للاستئناف:

أ. لاستئناف قرار المدرسة بإيقاف طفل، يمتلكولي الأمر يوم عمل واحد.

ب. لاستئناف قرار المدرسة بفصل طفل، يمتلكولي الأمر 10 أيام عمل.

2. طرق الاستئناف (عبر البريد الإلكتروني، أو هواتف أو الاجتماع وجهاً لوجه).

3. لجنة الاستئناف: يجب على المدارس تشكيل لجنة استئناف تتكون من أعضاء مختلفين من لجنة إدارة السلوك والتي يجب ألا تتضمن مدير المدرسة أو نائب المدير، أو أي موظف قد يكون لديه تضارب في المصالح.

4. قرار الاستئناف: عندما يتم تقديم استئناف وبعد المراجعة من قبل الأشخاص المعينين (مثل المعلم، الأخصائي الاجتماعي، وأو المرشد)، يجب على المدرسة إصدار قرار نهائي (قبول أو رفض) خلال يومي عمل حالات الإيقاف وخلال 7 أيام عمل حالات الفصل ومشاركة القرار معولي الأمر.

5. إذا لم تستجب المدرسة للاستئناف خلال 3 أيام عمل أو رفض ولي الأمر قرار المدرسة النهائي، يحق لولي الأمر تقديم شكوى لدائرة التعليم والمعرفة خلال 5 أيام عمل.

6. تحفظ دائرة التعليم والمعرفة بحقها في التحقيق في أي شكوى تتعلق بالإيقاف والفصل بعد القرار النهائي، وليس قبل ذلك، ما لم تكن المدرسة قد أصدرت قرارها النهائي ضمن الإطار الزمني المحدد.

4.8 التعامل الإيجابي: يُسمح للمدارس، في ظروف معينة بهدف الحفاظ على النظام، بالتدخل البدني لمنع الطلبة من إيذاء أنفسهم أو الآخرين، ويسمح للموظفين باستخدام القوة بصورة منطقية.

1. عند اختيار تقييد طالب، يجب أولاً النظر في جميع الخيارات الأخرى ويجب أن يكون التعامل الإيجابي هو الملاذ الأخير في إدارة المواقف. يُسمح للمدارس باستخدام التعامل الإيجابي لحماية الطلبة، في ظروف مثل منع الطلبة من:

- أ. مغادرة الفصل الدراسي أو حرم المدرسة حيث يمكن أن يشكل السماح للطالب بالهروب خطراً على سلامته و/أو سلامة الآخرين.
- ب. إيذاء أنفسهم و/أو الآخرين.
- ج. إلحاق الضرر بالممتلكات.

2. يجب أن تكون أي استجابة للسلوك المترافق معقولة ومتتناسبة، ويتم تنفيذها بأقل استخدام ممكن للقوة البدنية، ويجب على الموظفين النظر في المخاطر والنظر بعناية في أي ضعف لدى الطالب (مثل ضعف البصر والسمع، قيود الحركة، الاحتياجات الصحية النفسية، الحالات الطبية). يجب أن يكون هذا السلوك وفقاً لما يلي:

- أ. يجب أن يكون الطالب في خطر فوري من إيذاء نفسه و/أو الآخرين.
- ب. يجب أن يكون لدى الموظف أدوات جيدة للاعتقاد بذلك.
- ج. يجب تطبيق القوة الدنيا الازمة فقط لمنع الإصابة أو الضرر.
- د. يجببذل كل جهد ممكن لضمان وجود موظفين آخرين قبل التعامل الإيجابي مع الطالب، بهدف الحصول على المساعدة أو الشهود.
- هـ. بمجرد أن يُعتبر الموقف غير خطير، يجب السماح للطالب باستعادة السيطرة على نفسه.

3. يُحظر على المدارس استخدام القوة كشكل من أشكال العقاب، والذي يعتبر إساءة معاملة، وفقاً [سياسة دائرة التعليم والمعرفة لحماية الطلبة في المدارس](#). وهذا يعتبر غير قانوني.

4.9

السجلات: يجب على المدارس الاحتفاظ بسجل لأي سوء سلوك من قبل الطلبة والإجراءات التي اتخذتها المدرسة بما في ذلك تحليل الأسباب الجذرية، والاجتماعات مع الأطراف المعنية وتدابير التدخل واللاحظات الخاصة بتحسين سلوك الطالب والإجراءات التأديبية والاتصالات (مثل الإنذارات الكتابية، الاستثناءات) وما إلى ذلك.

1. يجب تسجيل المخالفات من المستوى 1 فقط على مستوى الفصل من قبل المعلم. قد تتم إضافة المخالفة إلى ملف الطالب أو بطاقة التقرير الخاصة به إذا تكررت أو عندما يكون هناك حاجة للتصعيد.

2. يجب تسجيل المخالفات من المستوى 2، 3، و4 على مستوى المدرسة من قبل الإدارة. يجب الإبلاغ عن جميع المخالفات من المستوى 2 (الإيقاف داخل/خارج المدرسة والفصل)، و3، و4 إلى دائرة التعليم والمعرفة.

3. يجب على المدارس ودائرة التعليم والمعرفة وأي مزودي رعاية اجتماعية (مثل الأخصائيين الاجتماعيين والمرشدين) التعامل مع جميع المعلومات حول سلوك الطلبة بسرية تامة.

4.10

الموافقة على الفصل: يجب على المدارس طلب موافقة دائرة التعليم والمعرفة لفصل طالب. عند تقديم طلب إلى دائرة التعليم والمعرفة، يجب على المدارس تقديم دليل على أنه تم الالتزام بالإجراءات الداخلية، وأن هذه الإجراءات ليست أكثر صرامة من تلك المحددة في هذه السياسة.

1. في نهاية كل عام دراسي، يجب على المدارس مشاركة قائمة بالطلبة المعرضين خطراً الفصل مع دائرة التعليم والمعرفة، إلى جانب تاريخ سوء السلوك وجميع إستراتيجيات التدخل المستخدمة للتعامل مع سوء السلوك.

5. الوقاية من التنمُّر

5.1

متطلبات السياسة: يجب على المدارس وضع سياسة للوقاية من التنمُّر تتوافق مع القرار الوزاري رقم (645) لسنة 2020 بشأن سياسة الوقاية من التنمُّر في المدارس الحكومية والخاصة التي تتبع منهاج الوزارة (وزارة التربية والتعليم، 2022) [وسياسة دائرة التعليم والمعرفة لحماية الطلبة في المدارس](#). يجب أن تشمل هذه السياسة:

1. توضيح الخدمات المقدمة لتنقيف الطلبة والموظفين حول كيفية الكشف عن التنمُّر.

2. إنشاء إستراتيجيات للوقاية من التنمُّر من خلال تطوير برنامج مدرسي شامل لحاربة التنمُّر يمكنه بذلك التعرف على مواطن الضعف بالنسبة للطلبة ذوي الاحتياجات التعليمية الإضافية.

3. توضيح الخطوات التي يجب على الطلبة اتخاذها عند مواجهتهم لسلوك التنمُّر سواء كانوا ضحايا أو جناة أو شهوداً.

4. تحديد الإجراءات التي يجب على الموظفين اتباعها للتعامل مع سلوك التنمُّر.
5. وصف الدعم والتدخلات التي تقدمها المدرسة لأي طالب يتم تحديده كضحية أو جاني (انظر القسم 6. الدعم والتدخلات) ووفقاً لسياسة دائرة التعليم والمعرفة للشؤون الإدارية للطلبة في المدارس.
6. تحديد الإجراءات التأديبية التي قد تتخذ لمعالجة حالات التنمُّر (انظر القسم 4. سياسة سوء السلوك والإجراءات المتبعة).
- الرصد والتَّابعة: يجب على المدارس إنشاء أنظمة تتبع ومراقبة حوادث التنمُّر (بما في ذلك التكرار والشدة). 5.2
- 6.1 يجب على المدارس تحديد الطلبة وتصنيف وضعهم كـ "وضع مثير للقلق" اعتماداً على معدلات الغياب، وبما يتوافق مع سياسة دائرة التعليم والمعرفة للشؤون الإدارية للطلبة في المدارس.
- 6.2 عند التعرُّف على وضع الطالب، يجب على المدارس تحديد ما إذا كان الطالب معرضاً لخطر تعليمي، بحسب سياسة دائرة التعليم والمعرفة للمخاطر التعليمية في المدارس، أو يتحمل تعرُّضه لسوء العاملة (الإهمال)، بما يتوافق مع سياسة دائرة التعليم والمعرفة لحماية الطلبة في المدارس. وبناءً على ذلك، يُسمح للمدارس بتصعيد الإجراءات وتطوير خطط التدخل، بما يتوافق مع سياسة دائرة التعليم والمعرفة للمخاطر التعليمية في المدارس وسياسة دائرة التعليم والمعرفة لحماية الطلبة في المدارس على التوالي.

7. الدعم والتدخلات

- الدعم والتدخلات: يجب على المدارس تقديم تدخلات داعمة ومركزة حول الطلبة الذين تم تحديدهم كمُشارِكين في سلوكيات مثيرة للقلق، وسوء سلوك أو المعرضين لخطر الانحراف في هذه السلوكيات. ويشمل ذلك:
1. تحليل الاحتياجات لتحديد الأسباب وكذلك مدى الحاجة، حيث يتم توفير استجابة دعم متدرجة للطالب، وفقاً لسياسة دائرة التعليم والمعرفة للدمج في المدارس وسياسة دائرة التعليم والمعرفة للمخاطر التعليمية في المدارس.

2. توفير الدعم المهي لمعالجة الاحتياجات المحددة للطالب، بما في ذلك الاستشارات، وفقاً [سياسة دائرة التعليم](#)

[والعرفة للصحة النفسية للطلبة في المدارس](#). يجب أن يشمل هذا الدعم التعامل مع أولياء الأمور والأشخاص

المعنيين الآخرين (مثل المعلمين) عند الاقتضاء، بالإضافة إلى المراقبة المستمرة لتقدم الطالب.

3. الإحالـة إلى المتخصصـين الخارجـين لـتوفـير الدـعم المـكثـف والمـختصـص وـطـوـيل الأمـد. عند توفـير هـذا الدـعم، يجب

على ولـي الأمـر مـراقبـة تـقدـم الطـالـب وـمـشارـكة آخرـ المستـجـدـات مع عـضـو هـيـثـة التـدـريـس المعـين من قـبـل المـدرـسة

بـشـكـل دـورـي. يـسـمـح لـعـضـو هـيـثـة التـدـريـس بـمـشارـكة هـذـه المـعـلـومـات مع الأـشـخـاص المعـنـيـن حـسـب الـحـاجـة.

في حالـات تحـديـد سـوـء سـلـوك الطـالـب، يجب على المـدارـس اـتـخـاذ إـجـراء تـأـديـي منـاسـب وـفقـاً لـسـيـاسـة سـوـء سـلـوكـ

7.2

وـإـجـراءـات المـتـبـعة في المـدرـسة (انـظـر [الـقـسـم 4 سيـاسـة سـوـء سـلـوكـ وـإـجـراءـات المـتـبـعة](#))، إـلـى جـانـب أيـ تـدـخلـات لـازـمة.

يـجب على المـدارـس التـأـكـد من أـنـي دـعـم وـتـدـخل لـعـالـجة سـلـوكـ الطـالـب لا يـقـلل أـو يـحلـ محلـ الدـعـم المـتـاحـ لـلـطـالـبـ

7.3

ذـويـ الـاحتـيـاجـاتـ التـعـلـيمـيـةـ الإـضافـيـةـ، كـماـ هوـ مـوضـحـ فـيـ خـطـطـهـمـ التـعـلـيمـيـةـ المـوثـقـةـ.

يـجب على المـدارـس وضعـ وـتـنـفـيـذـ هيـاـكـلـ إـحـالـةـ تـوـافـقـ مـعـ [سيـاسـةـ دائـرـةـ التـعـلـيمـ وـالـعـرـفـةـ لـلـصـحةـ الـنـفـسـيـةـ لـلـطـالـبـ](#)

7.4

[الـمـارـسـ](#).

1. يـجب على المـدارـس تشـجـيعـ الـطـالـبـ وـالـمـعـلـمـينـ عـلـىـ تحـديـدـ عـلـامـاتـ السـلـوكـيـاتـ المـتـيـرةـ لـلـقـلـقـ لـدـيـ الـطـالـبـ وـالـإـبـلـاغـ

عـنـهـ إـلـىـ إـدـارـةـ المـدرـسـةـ منـ خـلـالـ هـذـهـ هـيـاـكـلـ. عـنـدـ تحـديـدـ مـثـلـ هـذـهـ عـلـامـاتـ وـالـإـبـلـاغـ عـنـهـ، يـجبـ عـلـىـ المـدارـسـ

إـبـلـاغـ وـلـيـ أـمـرـ الطـالـبـ باـسـتـثـنـاءـ الـحـالـاتـ الـيـقـىـ قدـ يـكـونـ فـيـهاـ عـدـمـ إـبـلـاغـ وـلـيـ أـمـرـ يـصـبـتـ فـيـ مـصـلـحةـ الطـالـبـ

(مـثـلـ الـاشـتـيـاهـ فـيـ تـعـرـضـ الطـالـبـ لـسـوـءـ الـعـاـمـلـةـ فـيـ بـيـئـةـ مـنـزـلـهـ).

8. البحث والفحص والمصادرة

عـنـدـمـاـ يـتـعـرـضـ الـمـوـظـفـونـ وـأـوـ الـطـالـبـ لـخـطـرـ مـباـشـرـ، يـحقـ لـدـيـرـيـ المـارـسـ وـالـمـوـظـفـينـ الـمـوـضـيـنـ مـنـ قـبـلـ مدـيـرـ المـدرـسـةـ

8.1

نـفـتـيشـ وـأـوـ فـحـصـ وـأـوـ مـصـادـرـ مـمـتـكـلـاتـ الطـالـبـ إـذـاـ كـانـتـ لـدـيـهـمـ أـسـبـابـ مـعـقـولـةـ أـوـ سـبـبـ لـلـاشـتـيـاهـ فـيـ أـنـ الطـالـبـ

قدـ يـكـونـ فـيـ حـوزـتـهـ عـنـصـرـ غـيرـ مـشـرـوعـ. وـيـسـمـحـ لـلـمـارـسـ أـيـضـاًـ باـسـتـخـدـامـ أـجـهـزةـ الـكـشـفـ عـنـ الـمـاعـدـنـ وـأـجـهـزةـ

الـتـشـوـيـشـ عـلـىـ اـهـواـتـهـ، الـمـحـمـولةـ، إـذـاـ لـزـمـ الـأـمـرـ.

9. الامتثال

تعتبر هذه السياسة سارية اعتباراً من بداية العام الدراسي 2024/25 (الفصل الدراسي الأول). ومن المتوقع أن تكون المدارس متواقة بالكامل مع هذه السياسة بحلول بداية العام الدراسي 2025/26 (الفصل الدراسي الأول). 9.1

عدم الامتثال لهذه السياسة سيعرض المدرسة للمساءلة القانونية والعقوبات المطبقة بموجب اللوائح والسياسات والمتطلبات الخاصة بدائرة التعليم والمعرفة، دون الإخلال بالعقوبات التي يفرضها المرسوم بقانون اتحادي رقم (31) لسنة 2021 بإصدار الجرائم والعقوبات وتعديلاته أو أي قانون آخر ذي صلة. تحتفظ دائرة التعليم والمعرفة بحق التدخل إذا ثبت مخالفتها لالتزاماتها. 9.2



- دام الأمان، لجنة حماية الطفل. (2024). دليل معالجة حالات الإساءة للطلاب داخل المؤسسات التعليمية المرسوم بقانون الاتحادي رقم 3 لسنة 2016 بشأن حقوق الطفل "وديمة".
- المرسوم بقانون اتحادي رقم (31) لسنة 2021 بإصدار قانون الجرائم والعقوبات وتعديلاته.
- كالآخر، إس إس، وكوران، آر دي (2023). صياغة ومراجعة مدونة سلوك الطالب الخاصة بك. في ممارسة سلوك الطالب (ص 36-57). روتليدج.
- وزارة التربية والتعليم. (2020). القرار الوزاري رقم (645) لسنة 2020 بشأن سياسة الوقاية من التنمّر في المدارس الحكومية والمدارس الخاصة التي تتبع منهاج الوزارة.
- وزارة التربية والتعليم. (2018). القرار الوزاري رقم (851) لسنة 2018 بشأن لائحة إدارة سلوك الطلبة في مؤسسات التعليم العام.
- وزارة التربية والتعليم. (2020). القرار الوزاري رقم (206) لسنة 2020 بشأن سياسة إدارة السلوك الإيجابي للأطفال في مرحلة الطفولة المبكرة في المؤسسات التعليمية.
- سميث، بي.، وفوكس، إل. (2003). أنظمة تقديم الخدمات: ملخص للأدلة ذات الصلة بالأطفال الصغار المعرضين للخطر أو الذين لديهم سلوكيات صعبة. مركز الممارسات البنية على الأدلة: الأطفال الصغار الذين يظهرون سلوكيات صعبة.

النشر

2025 (نوفمبر). سياسة دائرة التعليم والمعرفة لسلوك الطلبة في المدارس_الإصدار 1.3

دائرة التعليم والمعرفة، أبوظبي

تطبق هذه السياسة على المدارس الخاصة ومدارس الشراكات التعليمية في إمارة أبوظبي، إلا أنه وفي حال وجود أي تعليم صادر قبل نشر هذه السياسة أو تم إصداره خصيصاً لمدارس الشراكات التعليمية فيما بعد فإنه يحل محل هذه السياسة.

الإصدار الحالي:

تم التحديث بسبب تغيير اسم [سياسة دائرة التعليم والمعرفة للتغذية الصحية وسلامة الغذاء في المدارس](#) إلى [سياسة دائرة التعليم والمعرفة للغذاء والتغذية في المدارس](#).

- 25 (سبتمبر) سياسة دائرة التعليم والمعرفة لسلوك الطلبة في المدارس_ الإصدار 1.2 تم التحديث ليتماشى مع التغيرات في أقسام الحضور والغياب ضمن سياسة دائرة التعليم والمعرفة لشؤون الطلبة الإدارية في المدارس
- 2024 (سبتمبر) سياسة دائرة التعليم والمعرفة لسلوك الطلبة في المدارس_ الإصدار 1.1 النسخة الأولى التي تم نشرها
- 2024 (يناير) سياسة دائرة التعليم والمعرفة لسلوك الطلبة في المدارس_ الإصدار 1.0 النسخة الأولى التي تم تعميمها على المدارس

